فان قلت لم لم يكن التفضيل بينهم على هذا الترتيب قطعيًا
ايضًا حتى عند الاشعري للاجماع عليه قلت اما بين عثمان
وعلي فواضح للخلاف فيه كما تقدم واما بين ابي بكر ثم عمر
ثم غيرهما فهو وان اجمعوا عليه الان في كون الاجماع حجة
قطعية خلاف فالذي عليه الاكثرون ان حجته قطعية مطلقًا
فتقدم على الادلة كلها ولا يعارضه دليل اصلًا ويكفر او يبدع
ويضلل مخالفه وقال الامام الرازي والآمدي انه ظني مطلقًا
والحق في ذلك التفصيل فما اتفق عليه المعتبرون حجة قطعية
وما اختلفوا فيه كالاجماع السكوتي والاجماع الذي ندر مخالفه
فهو ظني وقد علمت مما قررته لك ان هذا الاجماع له مخالف نادر فهو
وان لم يعتد به في الاجماع على ما فيه من الخلاف في محله لكنه يورث
الخطأ فيه عن الاجماع الذي لا مخالف له قالاول ظني وهذا قطعي
وبهذا يترجح ما قاله غير الاشعري من الاجماع هنا ظني لانه اللائق
بما قررناه من ان الحق عند الاصوليين التفصيل المذكور وكان الاشعري
من الاكثرين القايلين بانه قطعي مطلقًا ومما يؤكد انه هنا
ظني ان المجمعين انفسهم لم يقطعوا بالافضلية المذكورة وانما
ظنوها فقط كما هو المفهوم من عبارات الائمة واشاراتهم
وسبب ذلك ان المسئلة اجتهادية ومن مستند ان هؤلاء
الاربعة اختارهم الله لخلافة نبيه واقامة دينه وكان الظاهر
ان مغفرتهم عند الله بحسب ترتيبهم في الخلافة وايضًا ورد في
ابي بكر وغيره كعلي نصوص متعارضة ياتي بسطها في الفضايل

وهي

وهي لا تفيد القطع لانها باسرها احاد وظنية الدلالة مع كونها
متعارضة ايضًا وليس الاختصاص بكثرة اسباب الثواب موجبًا
لزيادته المستلزمة للافضلية قطعًا بل ظنًا لانه تفضل من الله
تعالى فله ان يثيب المطيع ويثيب غيره وثبوت الامامة وان
كان قطعيًا لا يفيد القطع بالافضلية بل غايته الظن كيف ولا
قاطع على بطلان امامة المفضول مع وجود الفاضل لاننا وجدنا
السلف فضلوهم كذلك وحسن ظننا بهم قاض بانهم لو لم يطلعوا
على دليل في ذلك لما اطبقوا عليه فلزمنا اتباعهم فيه وتفويض
ما هو الحق فيه الى الله تعالى قال الآمدي وقد يراد بالتفضيل
اختصاص احد الشيخين عن الاخر اثابا اصل فضيلة لا وجودها
في الاخر كالعالم والجاهل واما بزيادة فيها لكونه اعلم مثلا وذلك
ايضًا غير مقطوع به فيما بين الصحابة اذ ما من فضيلة تبين اختصاص
بواحد منهم الا ويمكن بيان مشاركة غيره له فيها وتقدير عدم
المشاركة فقد يمكن بيان اختصاص الاخر بفضيلة اخرى
ولا سبيل الى الترجيح بكثرة الفضايل لاحتمال ان تكون
الفضيلة الواحدة ارجح من فضايل كثيرة اما لزيادة شرفها
في نفسها او لزيادة كميتها فلا جزم بالافضلية لهذا المعنى
ايضًا وايضًا فحقيقة الفضل ما هو فضل عند الله وذلك
لا يطلع عليه الا بالوحي وقد ورد الثناء عليهم ولا يتحقق ادراك
حقيقة ذلك الفضل عند عدم دليل قطعي متنًا وسندًا الا
المشاهدون لنزول الوحي واحواله صلى الله عليه وسلم معهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)